

# الوقائع المصرية

مجلة رسمية للحكومة المصرية - عدد غير اعتيادي

(العدد ٦٣) يوم الخميس ٢٢ ربيع الثاني سنة ١٣٥٩ - ٣٠ مايو سنة ١٩٤٠ (السنة ١١١)

شادة ٢ - كل وزيرى المالية والأشغال العمومية تنفيذ هذا القانون كما  
كل منهما فيما يخصه .

شامر بأن يصمم هذا القانون بخاتم الدولة، وأن ينشر فى الجريدة الرسمية  
وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بمصر عاين فى ٢٠ ربيع الثانى سنة ١٣٥٩ (٢٨ مايو سنة ١٩٤٠)

شاروق

شامر حضرة شاحب الجلالة

وزير الأشغال العمومية وزير المالية رئيس مجلس الوزراء

عبد القوي محمد حسين كبرى كل شامر

شانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٤٠

بصح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٣٩ - ١٩٤٠

شحن شاروق الأول ملك مصر

لهذا مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه، وقد صدقنا عليه  
وأصدرناه :

شادة ١ - ليفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٣٩ - ١٩٤٠ القسم ١٢  
"وزارة الأشغال العمومية" فرع ٣ "مصلحة المبانى الأميرية" باب ٢  
"مصاريف عمومية" اعتماد إضافى قدره ٥٠٠٠ ج. م (خمسة آلاف  
من الجنيهات) لتسوية التجاوز فى البند ٣ "مياه وإنارة وكسح وصيانة  
حدائق" والبند ٥ "توريدات عمومية ومهمات".

ليرؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من الوفورات العامة للميزانية .

شخص

قانون باستبدال أحكام جديدة بالباب الأول  
من الكتاب الثانى من قانون العقوبات .

قانون بتعديل المادة الثالثة من القانون  
رقم ٢ لسنة ١٩٣٠ الخاص بتعديل  
التريفة الجركية .

مرسوم بتعديل بعض أحكام المرسوم الصادر  
برئاسة جمع نواب الأزل للغة العربية .

قوانين بفتح اعتمادات اضافية فى ميزانية السنة  
المالية ١٩٣٩ - ١٩٤٠

قانون بفتح اعتماد اضافى فى ميزانية مصلحة  
السكن الحديدية والتفريغات والتليفونات  
لسنة المالية ١٩٣٩ - ١٩٤٠

قانون بترخيص الحكومة بالتدخل فى بورصة  
الاسكندرية مشترية لشهود بذرة القطن  
عن مواعيد الاستحقاق المختلفة من محصول  
موسم ١٩٤٠ - ١٩٤١ بمصر ادى  
بمقتضى بقرار من مجلس الوزراء .

شوانين . شراسيم . شارات ، الخ .

شانون رقم ٣١ لسنة ١٩٤٠

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٣٩ - ١٩٤٠

شحن شاروق الأول ملك مصر

لهذا مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه، وقد صدقنا عليه  
وأصدرناه :

شادة ١ - ليفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٣٩ - ١٩٤٠ القسم ١٢  
"وزارة الأشغال العمومية" الفرع ٣ "مصلحة المبانى الأميرية" باب ٢  
"مصاريف عمومية" اعتماد إضافى قدره ٣٠٠٠ ج. م (ثلاثون ألف  
جنيه) زيادة على الاعتماد المدرج للتعديلات والأعمال الحديدية الصغيرة ؛

ليرؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفورات الميزانية العامة .